

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

وهما ربطها بمن لم ينو الاقتداء به وربطها بمن ليس في صلاة سم قوله (وهنا) أي فيما لو علق بقلبه القدوة بالشخص سواء إلخ قوله (بأن اسمه إلخ) متعلق بالحكم قوله (فهو) أي الخطأ قوله (لعدم تأتية إلخ) أي لأن الشخص تصور والخطأ لا يقع فيه ولأن الشخص الذي أشار إليه وقصده لم يتغير والخطأ إنما يقع في التصديق اطفحي ا ه بجيرمي قوله (وبهذا) أي الفرق المذكور قوله (متى علق القدوة إلخ) حاصله أن الحاضر صفة لا بد له من ملاحظة موصوف فإن لاحظ المقتدي أن موصوفه الشخص صح أو زيد لم يصح لكن يشكل ذلك بما تقدم من صحة الاقتداء بزيد الحاضر إلا أن يقال أن محل ما تقدم إذا لاحظ الشخص بعد تعقل زيد وقبل تعقل الحاضر ليكون الحاضر صفة له لا لزيد بصري أقول لا ضرورة إلى تصويره المذكور بل متى لاحظ الشخص سواء قبل تعقل زيد أو بعده صح الاقتداء قوله (بالحاضر) أي كأن قال بزيد الحاضر أو بزيد هذا نهاية قوله (إن علق إلخ) خبر قوله محل ما صحه النووي إلخ قوله (بأن نوى القدوة بالحاضر) أي بأن لاحظ مفهوم الحاضر فقط سم قوله (وبما تقرر إلخ) يعني في قول ابن العماد المار قوله (يندفع استشكال الإمام إلخ) في الاندفاع بحث لأن عدم الاستلزام وفرق ابن الأستاذ لا ينافيان البعد الذي ادعاه الإمام لأنهما يجامعانه كما لا يخفى مع أدنى تأمل سم قوله (تصور كون إلخ) مفعول الاستشكال إلخ وقوله (السابق) أي في المتن وقوله (توجد إلخ) خبر كون نيته إلخ وقوله (لاستلزام إلخ) متعلق بقوله استشكال إلخ ولو عبر بالباء كان أوضح وقوله (ذلك) أي المتصور المذكور قوله (وقول ابن المقرئ) مبتدأ وخبره مردود قوله (تخريج الإمام إلخ) لا يخفى ما في هذا التخريج فإن كونه في نية الطرح بالمعنى المقرر في محله لا ينافي كونه مقصوداً منوياً أيضاً وذلك كاف سم ونهاية قوله (ما مر إلخ) أي من الصحة على المنقول المرجح إلخ قوله (الصحة إلخ) مفعول التخريج وقوله (وعدمها) عطف عليه قوله (وهو إلخ) أي المبدل منه المفهوم من السياق بصري وسم قوله (فهو عبارة عن زيد) هو عبارة عنه أيضاً على البدلية سم قوله (لبيان مدرك الخلاف) أي السابق في قوله فيصح على المنقول إلخ وإن أطال جمع في رده قوله (لأن إلخ) متعلق بقوله ولا ينافي إلخ وعلة لعدم المنافاة وقوله (هذا) أي التخريج المذكور وقوله (فهو ما قدمته) أي من التفصيل بين التعليق بالشخص وعدمه وقال المحشي الكردي أي قوله فبان عمراً فيصح ا ه قوله (ومن ثم استوى إلخ) حاصل كلام الشارح فيما يظهر أنه عند ملاحظة الربط بالشخص لا فرق في الصحة بين ملاحظة البدلية والبيانية بصري قوله (فإنما يتأتى إلخ) فيه بحث لأن محل النية المعتد بها إنما هو زمن تكبيرة الإحرام وفي زمنها لا

يتصور النطق بزيد وهذا فليس الكلام في هذين اللفظين بل في معناهما ويلزم من ملاحظة
معناهما تعليق القدوة بالشخص سواء اعتبرت معنى البديل أو عطف البيان فإن حقيقة اسم
الإشارة يعتبر فيه الشخص فالنظر للبديل وعطف البيان يستلزم ذلك الربط فكيف يقال لا يتأتى
إلا عند عدمه ومن هنا يشكل تخريج الإمام لأن ملاحظة معنى اسم الإشارة تقتضي الربط بالشخص
مطلقا إلا أن يجاب بأنه يمكن أن يريد باسم الإشارة مفهوم المشار إليه من غير ملاحظة الشخص
وإن كان خلاف حقيقة معناه فليتأمل سم وتقدم ما يعلم منه اندفاع هذا البحث من أن مراد
الشارح بزيد وهذا وجودهما الذهني لا الخارجي قوله (عند عدم ذلك الربط)